

تالب إلى الامين العام العمل على استنساخ المحضر الحرفي للمناقشة الخامسة بتقرير لجنة المساعي الحميد لجنوب غربي أفريقيا بالاستنساخ وتوزيعه .

الجلسة العامة ٧٩٠

١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨

القرار ١٣٤٥ (الدورة ١٣)

مسألة الحدود الفاصلة بين اقليم الدومال المشمول بالوصاية
وال موضوع تحت الادارة الايطالية وبين اثيوبيا (١)

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٢١٣ (الدورة ١٢) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر)

١٩٥٧ ،

وقد أحاطت علما بالتقديرتين اللذين أرسلتهما حكومتا اثيوبيا (٢) وایطاليا (٣) الى
الجمعية العامة وفقا للقرار ١٢١٣ (الدورة ١٢) ،

واذ تلاحظ بارتياح انشاء محكمة تحكيم لتعيين الحدود وفقا للتوصية الواردة في
القرار المذكور أعلاه ،

واذ تلاحظ آسفة أن الحكومتين لم تتوصلا حتى الآن إلى اتفاق بشأن اختصاصات محكمة
التحكيم أو بشأن تعين الشخص المستقل المسؤول عليه في القرار ١٢١٣ (الدورة ١٢) ،

واذ تراعي الحاجة المسئولة ،

١ - تعيد تأكيد قرارها ١٢١٣ (الدورة ١٢) ،

(١) قدم مشروع هذا القرار مباشرة في جلسة عامة وأعتمدته الجمعية العامة بعد الناشر
في تقرير اللجنة الرابعة ، انذارا للاطلاع على نسخة التقرير : الوثائق الرسمية للجمعية
العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة

جع/٤٠٧٣ .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، المرفقات ، البند ٤ من جدول
الاعمال ، جع/٤٠٣١ ، والانفحة ١ .

(٣) المرجع الأخير ، الوثيقة جع/٤٠٣٠ .

٢- وتحث الطرفين مرة أخرى على مساعدة الجهد لتنفيذ أحكام القرار
١٢١٣ (الدورة ١٢) ،

٣- توسي الحكومتين بالاتفاق على اختيار شخص مستقل في غضون ثلاثة
أشهر ، وبدعوة جلالة ملك الترزيج إلى تعينه عند عدم اتفاقهما ،

٤- وتطلب إلى حكومتي إثيوبيا وإيتاليا موافاة الجمعية العامة في دورتها
الرابعة عشرة بتقرير عن التدابير التي اتخذتاها لتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٦٢
١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٨

ملاحظة

انتخاب ثلاثة أعضاء في لجنة جنوب غربي إفريقيا
(البند ٣٩ (د))

قامت الجمعية العامة ، في جلستها العامة رقم ٧٩٠ المنعقدة في ١٣ كانون
الأول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، وبناء على توصية اللجنة الرابعة^(١) ، بتعيين ثلاثة
أعضاء في لجنة جنوب غربي إفريقيا للحلول محل باكستان والمكسيك والولايات
المتحدة الأمريكية .

وقد تم تعيين الدول الثلاث التالية : أيرلندا وغواتيمala والفيسبان .

(١) المرجع الأخير ، البند ٣٦ من جدول الأعمال ، الرشيقية ع ٣٥٩ ، الانانة
٢ ، الفقرة ٤ .